

**البند الأول: اتخاذ القرار بنقل سجل "شركة الأمل للاستثمارات المالية" من شركة مساهمة عامة اعتيادية الى شركة مساهمة عامة (قابضة) لتصبح شركة الأمل (القابضة) وتعديل غاياتها الحالية وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي الحالي للشركة تبعاً لذلك على أن يُرجأ التحويل إلى تاريخ (2026/1/1).**

**تعديل نص أولا من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:**

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
شركة الأمل للاستثمارات المالية المساهمة العامة المحدودة	شركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة

**تعديل نص ثانيا من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:**

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
أ. ان تؤسس او تساهم في شركة أخرى او مشروع او أعمال أخرى او ان يكون لها مصلحة معها وتشترك وتندمج او تلحق او ترتبط بها او تتحد معها باي شكل من الاشكال وفق أحكام القوانين والأنظمة المعنية.	أ. أنشطة الشركة القابضة (642000) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم بها. استثمار أموالها في الأسهم والسندات، تقديم القروض والكفالات للشركات التابعة لها، تملك براءات الاختراع.
ب. ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر او ترتهن او تستملك او تحصل بصورة أخرى على أية أموال منقولة او غير منقولة او أية حقوق وامتيازات تراها دافعة او لازمة لغايات الشركة وبالأخص أية أراضي، او أبنية، او آلات، او معامل، او وسائل نقل، او بضائع، او تبني وتصون وتجري متغيرات في أبنية او أشغال مما يكون ضروريا او ملائما لغايات الشركة شريطة ان لا يكون تملك الأراضي بقصد الإحراز او الاتجار بها بالإضافة الى رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	ب. إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها
ج. ان تمارس أعمال أخرى من أي نوع كانت ترى فيها فائدة لها او تعتبرها ضرورية او نافعة لتحقيق الغايات او أي منها او تستثمر أموالها وتتصرف بالكيفية التي تراها مناسبة لها ومتفقة مع مصلحتها وغاياتها.	ج. استثمار أموالها في الأسهم والسندات والأوراق المالية.
د. رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	د. تقديم القروض والكفالات والتمويل للشركات التابعة لها.
هـ. الوسيط لحسابه - 719054	هـ. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتأجيرها للشركات التابعة لها أو لغيرها.
و. وساطة مالية - 80331	<b>تصبح ملغاة</b>
ز. أمانة الاستثمار - 810400	

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
ح. إدارة الاستثمار - 810367	
ط. الاستثمارات المالية - 999841	
ي. إدارة الإصدارات - 810004	
ك. التمويل على الهامش - 112798	
ل. أمانة الإصدار - 810416	
م. الحفظ الأمين - 810415	

#### تعديل نص سادسا من عقد التأسيس الحالي للشركة ليصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
ان تحويل شركة الأمل للاستثمارات المالية ذات المسؤولية المحدودة الى شركة مساهمة عامة بموجب هذا العقد والنظام الأساسي لا يرتب نشوء شخص اعتباري جديد، بل تبقى للشركة شخصيتها الاعتبارية السابقة وتحفظ حقوقها وتكون مسؤولة عن جميع التزاماتها السابقة على التحويل وتكون الخلف القانوني للشركة ذات المسؤولية المحدودة من كافة النواحي.	ان تحويل شركة الأمل للاستثمارات المالية ذات المساهمة العامة المحدودة الى شركة قابضة مساهمة عامة بموجب هذا العقد والنظام الأساسي لا يرتب نشوء شخص اعتباري جديد، بل تبقى للشركة شخصيتها الاعتبارية السابقة وتحفظ بجميع حقوقها وتكون مسؤولة عن جميع التزاماتها السابقة على التحويل وفق أحكام القانون.

#### تعديل نص المادة (1) من النظام الأساسي الحالي لتصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
شركة الأمل للاستثمارات المالية المساهمة العامة المحدودة	شركة الأمل (القابضة) المساهمة العامة المحدودة

#### تعديل نص المادة (3) من النظام الأساسي الحالي لتصبح كالتالي:

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
أ. ان تؤسس او تساهم في شركة أخرى او مشروع او أعمال أخرى او ان يكون لها مصلحة معها وتشترك وتندمج او تلحق او ترتبط بها او تتحد معها باي شكل من الأشكال وفق أحكام القوانين والأنظمة المعنية.	أ. أنشطة الشركة القابضة (642000) إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم بها. استثمار أموالها في الأسهم والسندات، تقديم القروض والكفالات للشركات التابعة لها، تملك براءات الاختراع.
ب. ان تشتري او تستأجر او تبادل او تؤجر او ترتهن او تستملك او تحصل بصورة أخرى على أية أموال منقولة او غير منقولة او أية حقوق وامتيازات تراها دافعة او لازمة لغايات الشركة وبالأخص أية أراضي، أو أبنية، أو آلات، أو معامل، أو وسائل نقل، أو بضائع، أو تبني وتصون وتجري متغيرات في أبنية أو أشغال مما يكون ضروريا او ملائما لغايات الشركة شريطة ان لا يكون	ب. إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها

النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
تملك الأراضي بقصد الإحراز أو الاتجار بها بالإضافة إلى رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.	
ج. استثمار أموالها في الأسهم والسندات والأوراق المالية.	ج. ان تمارس أعمال أخرى من أي نوع كانت ترى فيها فائدة لها أو تعتبرها ضرورية أو نافعة لتحقيق الغايات أو أي منها أو تستثمر أموالها وتتصرف بالكيفية التي تراها مناسبة لها ومتفق مع مصلحتها وغاياتها.
د. تقديم القروض والكفالات والتمويل للشركات التابعة لها.	د. رهن الأموال المنقولة وغير المنقولة.
هـ. تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتأجيرها للشركات التابعة لها أو لغيرها.	هـ. الوسيط لحسابه - 719054
تصبح ملغاة	و. وساطة مالية - 80331
	ز. أمانة الاستثمار - 810400
	ح. إدارة الاستثمار - 810367
	ط. الاستشارات المالية - 999841
	ي. إدارة الإصدارات - 810004
	ك. التمويل على الهامش - 112798
	ل. أمانة الإصدار - 810416
	م. الحفظ الأمين - 810415